

الحقوق الأساسية للاجئين في الملاجئ

الحقوق الأساسية

ا يُسمح بانتهاك الحقوق الأساسية للمقيمين، مثل حرمة المنزل (المادة 13 من الدستور الألماني)، وحماية الزواج والأسرة (المادة 6 من الدستور الألماني) والحرية العامة في التصرف (المادة 2، الفقرة 1 من الدستور الألماني) من قبل المشغلين أو الموظفين في أماكن الإقامة. كما لا يُمكن ولا يُسمح بأن تتسبب الوائح، واللوائح الداخلية، إلخ. في تقييد الحقوق الأساسية.

من حيث المبدأ، يُسمح بما يلي:

- تفتيش الأماكن الخاصة بموجب صدور تعليمات (من الشرطة)
- إجراء فحوصات للتأكد من النظافة في الغرف إذا كان هناك خطر انتشار عدوى (مكفول للهيئات الحكومية فحسب)
- دخول الغرف في حالة الخطر
- وضع قواعد لزيارة أماكن الإقامة
- المراقبة بالفيديو في منطقة المدخل

يمكنك الحصول على الدعم من هنا:

مجلس شؤون اللاجئين في ولاية ساكسونيا السفلى

<https://www.nds-fluerat.org/>

nds@nds-fluerat.org

0511 - 98 24 60 30

توجد المزيد من المعلومات حول الموضوع على الرابط: <https://bit.ly/3NrbVEI>

يحظر على العاملين في المساكن:

بالنسبة لزيارات	<ul style="list-style-type: none">• التحقق من أوراق الهوية أو تفتيش الحقائب• إصدار حظر عام على الزيارات أو تحديد ساعات زيارة محدودة فحسب• إصدار حظر على دخول المبنى دون خطر فعليّ أو مشكلة كبيرة
بالنسبة لأماكن السكن الخاصة بالسكان	<ul style="list-style-type: none">• إجراء التفتيشات• الدخول دون تصريح أو دون وجود خطر ملموس• الدخول للفحص (ولا حتى للتحقق من الوجود)
تحظر المراقبة بالفيديو في	<ul style="list-style-type: none">• منطقة الدرج أو المصعد أو المناطق الداخلية• غرف الإقامة• غرف المعيشة
بالنسبة للبريد الخاص بالسكان	<ul style="list-style-type: none">• يحظر فتحه أو قرانته أو تسجيله• يحظر تقييد أوقات تسليم البريد
الإبلاغ عن الغياب عن المبنى دون سبب محدد	<ul style="list-style-type: none">• إلى الشرطة• إلى مصلحة الشؤون الاجتماعية أو مكتب الهجرة• إلى البريد• فحص الحضور بشكلٍ منتظم أو الالتزام بتسجيل الخروج• حظر التدخين الشامل أو حظر الكحول• حظر الحصول على الصحف والانترنت• حظر استخدام الأثاث الشخصي أو الأجهزة الكهربائية بشكل عام